تحرك عاجل

الحكم على نائبة برلمانية فلسطينية

أقرت البرلمانية الفلسطينية، خالدة جرار، بالذنب في تهمتين من مجموع 12 تهمة وجهت إليها. وقبلت بالحكم عليها لمدة 15 شهرًا لأنها لا تعتقد أنها يمكن أن تحصل على محاكمة عادلة أمام محكمة عسكرية إسرائيلية.

حُكِم على **خالدة جرار** بخمسة عشر شهرا في السجن، إضافة إلى 10 أشهر مع وقف التنفيذ لمدة خمس سنوات، وغرامة بمقدار 2600 دولار أمريكي بموجب صفقة مع الادعاء العسكري لتخفيف الحكم عليها. واتهمت خالدة جرار بالتحريض على خطف جنود إسرائيليين والعضوية في منظمة محظورة، وهي الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، التي تعتبر حزباً سياسياً لكن له ذراع عسكري، في حين أسقطت عنها عشر تهم. وقال محاموها إن الادعاء العسكري لم يقدم أدلة على الإطلاق على أن خالدة جرار مذنبة بتهمة التحريض. وفي جلسة محاكمة عُقِدت يوم 25 أغسطس/آب، سحب شاهدان أقوالهما التي تجرم خالدة جرار، مدعيين أنهما أدليا بهما خلال الاستجواب تحت "الضغط وسوء المعاملة...بما في ذلك الحرمان من النوم، وتوثيقهما في أوضاع ضغط مؤلمة لساعات طويلة، وتهديدهما بمزيد من التعذيب واعتقال أفراد من أسرتهما".

وسعى الادعاء العسكري بدون كلل من أجل إبقائها في السجن. فبعدما اعتقلت يوم 2 أبريل/نيسان الماضي، وضعت قيد الاعتقال الإداري، وهو إجراء عسكري يسمح للسلطات باحتجاز المعتقلين بدون توجيه التهم لهم لأجل غير مسمى، بناء على أدلة سرية يحتفظ بها الادعاء العسكري. ووُجهت لها تهم رسمية يوم 15 أبريل/نيسان، وأمر القاضي العسكري بالإفراج عنها بكفالة على أساس أنها لا تشكل خطراً جسيماً إذا أطلق سراحها خلال إجراءات المحاكمة، لكن الادعاء العسكري استأنف هذا القرار ونجح في إلغائه مستخدماً أدلة سرية ضدها. تأجلت محاكمتها بشكل متكرر، وغالبا ما فشلت السلطات في جلب الشهود إلى قاعة المحكمة. والرحلة إلى قاعة المحكمة على متن عربة تابعة لإدارة السجن مجهدة إذ تستغرق عدة ساعات ولا يكون أمام المعتقل أي وسيلة للذهاب إلى الحمام. وعرض الادعاء العسكري في بادئ الأمر تسوية القضية خارج الأطر الرسمية إذا قبلت بالحكم عليها لمدة خمس سنوات ثم عرض الادعاء العسكري الحكم عليها لمدة ثلاث سنوات لكنها ومحاميها رفضا العرضين.

وفي نهاية المطاف، قبلت بإبرام صفقة مع الادعاء العسكري تقضي بقبول الحكم عليها لمدة 15 شهراً في مقابل الاعتراف بتهمتين وإسقاط عشر تهم أخرى، معتقدة أنها لن تحصل على محاكمة عادلة، وأن اعتقالها لن ينتهي إذا لم تقبل بالعرض.

يرجى الكتابة فوراً باللغة العبرية أو باللغة الإنجليزية أو بلغتكم الأصلية:

- التعبير عن المخاوف من أن الصفقة المبرمة مع الادعاء تمت بسبب العيوب الصارخة التي تشوب إجراءات محاكمتها أمام محكمة عسكرية، وشملت إجبار شاهدين على الإدلاء بشهادتهما ضد المتهمة ثم تراجعا عنها خلال إحدى جلسات المحاكمة؛
- الإعراب عن المخاوف من أن اعتقال خالدة جرار وجلسات محاكمتها، والحكم عليها في نهاية المطاف، تبدو إجراءات عقابية استخدمت لطمس حقها في حرية التعبير بطريقة حرة وسلمية.

ويرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 19 يناير/كانون الثاني 2016 إلى:

القاضي العسكري/ الادعاء العسكري
Military Judge Advocate General
Brigadier General Danny Efroni
Hakirya, Tel Aviv, Israel
Fax: +972 3 569 4526
Email: avi_n@idf.gov.il
طريقة المخاطبة: Dear Judge Advocate General

قائد جيش الدفاع الإسرائيلي-الضفة الغربية
Commander of the IDF – West Bank
Major-General Roni Numa
GOC Central Command
Military Post 01149, Battalion 877
Israel Defense Forces, Israel
Fax: +972 2 530 5741, +972 2 530 5724
طريقة المخاطبة: **Dear Major-General Roni Numa**

وزير الدفاع

Minister of Defence
Moshe Ya'alon
Ministry of Defence
Tel Aviv 61909, Israel
Email: minister@mod.gov.il
pniot@mod.gov.il
Fax : +972 3 691 6940
طريقة المخاطبة: Dear Minister

وابعثوا بنسخ أيضاً إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إرفاق العناوين الدبلوماسية الواردة فيما يلي:
الاسم، العنوان 1، العنوان 2، العنوان 3 ، رقم الفاكس، البريد الإلكتروني، طريقة المخاطبة.

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. هذا هو التحديث السابع للتحرك العاجل رقم 81/15. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الرابط التالي:
https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/2350/2015/en/

تحرك عاجل

الحكم على نائبة برلمانية فلسطينية

معلومات إضافية

تنتقد خالدة جرار صراحة وبشدة الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، وقد تعرضت لمضايقات وترهيب عبر عقود من قبل السلطات الإسرائيلية. وأصدر لها قائد المنطقة العسكرية الوسطى "أمرا خاصا بشأن المراقبة" لمدة ستة أشهر في أغسطس/آب 2014، بناء على "دواع أمنية جدية غير محددة تتطلب...أن يحمي أمن المنطقة"، وهو الأمر الذي يطلب منها أن تغادر منزلها في رام الله وتبقى في أريحا مالم تستلم "إذنا خاصا" من السلطات العسكرية. ولم تتلق تفاصيل بشأن هذا الأمر حتى تكون قادرة على الطعن فيه. تحدَّت القرار وانتقلت إلى مقر المجلس الوطني الفلسطيني في رام الله، حيث ظلت هناك حتى تاريخ 16 سبتمبر/أيلول عندما خُفِّضَ القرار إلى شهر واحد فقط. وفي شهر فبراير/شباط 2015، عُينت خالدة جرار في اللجنة الوطنية العليا لمتابعة المحكمة الجنائية الدولية، التي شكلها الرئيس الفلسطيني، محمود عباس، في أعقاب تصديق فلسطين على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يوم 31 ديسمبر/كانون الأول 2014. وهي في الوقت ذاته، نائبة مدير مجلس إدارة مؤسسة الضمير وهي منظمة فلسطينية معنية برعاية الاسير الفلسطيني وحقوق الإنسان (تشجع حقوق الإنسان بالنسبة إلى المعتقلين والأسرى الفلسطينيين)، وانتخبت في عضوية المجلس الوطني الفلسطيني في عام 2006. واعتبرت السلطات الإسرائيلية مراراً وتكراراً أن خالدة جرار تشكل تهديدا للأمن الإسرائيلي، لكنها لم توجه لها أي تهمة رسمية حتى أبريل/نيسان 2015. اعتقلت من طرف جنود إسرائيليين من منزلها في رام الله في الضفة الغربية المحتلة، يوم 2 أبريل/نيسان ووضعت رهن الاعتقال الإداري. ووجه لها الادعاء العسكري خلال جلسة عُقدت لمراجعة قرار اعتقالها الإداري يوم 15 أبريل/نيسان 12 تهمة من بينها العضوية في الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين والتحريض على خطف جنود إسرائيليين. وقال الجيش الإسرائيلي إن في حوزته أدلة تدينها أدلى بها فلسطينيان معتقلان لديه ومفادها بأنهما سمعاها تدعو إلى خطف جنود إسرائيليين لكنها نفت بشدة هذه التهمة.

وبدأت محاكمة خالدة جرار التي تأخرت كثيراً في 25 أغسطس/ آب أمام محكمة عسكرية. وأتت الأدلة ضدها من شهادتين أدلى بهما سجينان فلسطينيان أثناء استجوابهما من طرف وكالة الأمن الإسرائيلية علما بأنهما كانا معتقلين سابقا. وفي جلسة عُقِدت يوم 25

أغسطس/آب، سحب الشاهدان بيانتهما، قائلين إنهما أكرها على الإدلاء بها. لكن الادعاء قال إن الشاهدين غيرا أقوالهما لاحقا من باب الكذب، ولهذا بنى القاضي حكمه على الشهادتين اللتين كانا قد أدلى بهما في البداية. وقالت مؤسسة الضمير إن المحكمة العسكرية استمعت خلال جلسة 8 نوفمبر/تشرين الأول إلى الشرطيين اللذين استجوبا أحد الشاهدين عندما كان رهن الاعتقال. وأدلى الشرطيان اللذان وثقا الاعترافات بشهادتهما للسماح للمحكمة بفحص مزاعم الشاهدين والظروف التي تم فيها الاستجواب. وقال الشرطيان كما يبدو إن مزاعم التعذيب لها علاقة بالاستجواب الذي أشرف عليه أفراد وكالة الأمن الإسرائيلية. وبالرغم من أن أحد أفراد وكالة الأمن قد طُلِب منه أن يدلي بشهادته، فإنه أخفق عدة مرات في الحضور لأنه كان في إجازة.

ولا تفي إجراءات المحاكمة أمام المحاكم العسكرية بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة. والقضاء العسكري ليس مستقلاً، وهناك شكوك قوية بشأن إن كان القضاة العسكريون يحظون بالنزاهة المطلوبة في القضاء؛ إذ يُعين القضاة من طرف القائد العسكري المسؤول عن المنطقة العسكرية الموجود فيها بناء على توصية الادعاء العسكري العام، ويُرَقَّى القاضي العسكري حصريا من بين أفراد الادعاء العسكري. وعندما يُعين في هذا المنصب، لا يحق له البقاء فيه طيلة مدة التعيين الافتراضية إذ يمكن عزله في أي لحظة. وثارت شكوك حقيقية بشأن نزاهة هؤلاء القضاة. وغالبا ما تكون الإدانات في الأساس بناء على "اعترافات" أدلى بها المتهمون أو بيانات صادرة عن هؤلاء، لكنهم يتنصلون منها لاحقا على أساس أنها انتزعت منهم بالإكراه. ويتعرض السجناء والمعتقلون الفلسطينيون بشكل روتيني للتعذيب أو سوء المعاملة خلال فترات الاعتقال والاستجواب. ويضطر المعتقلون في الغالب إلى عقد صفقات مع الادعاء لتخفيف العقوبة حتى لو كانوا أبرياء لأنهم لا يعتقدون بأنهم يمكن أن يحصلوا على محاكمة عادلة، ولهذا يشعرون بأنهم لا خيار لهم سوى القبول بصفقة مع الادعاء خارج الأطر القانونية بحيث يعترفون بالذنب مقابل تخفيف العقوبة التي يمكن أن تصدر ضدهم. ويبدو أن الادعاء التزم بعدم وضع خالدة جرار قيد الاعتقال الإداري عندما تنهي مدة حكمها لكن السلطات الإسرائيلية انتهكت اتفاقات مماثلة مع سجناء فلسطينيين في السابق.

الاسم: خالدة جرار
الجنس ذكر أم أنثى: أنثى

تحرك عاجل: 081/15
رقم الوثيقة :MDE 15/3031/2015
تاريخ الإصدار: 8 ديسمبر/كانون الأول 2015